

قرار رئيس جمهورية مصر العربية

رقم ٣٥٨ لسنة ١٩٩٠

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى القانون رقم ٧٥ لسنة ١٩٦٣ في شأن تنظيم هيئة قضايا الدولة والقوانين المعدلة له ؛

وعلى قرارى رئيس الجمهورية رقمى ١٧٨ ، ٣٨٥ لسنة ١٩٨٩ ؛

وعلى قرار لجنة التأديب والتظلمات بهيئة قضايا الدولة فى التظلم رقم ٣٨ لسنة ١٩٨٩ ؛

وبناء على ما عرضه وزير العدل ؛

قرر :

(المادة الاولى)

تعديل اقدمية السيد / أحمد عبد اللطيف إبراهيم السيد المحامى بهيئة قضايا الدولة على أن يكون تاليا فى ترتيب الأقدمية للسيد / عزمى عويس محمدرفاعى وسابقا على الأستاذة / نشوى أحمد إبراهيم المحاميان بهيئة قضايا الدولة وذلك احتسارا من ١٩٨٩/٣/١٨

(المادة الثانية)

ينشر هذا القرار فى الجريدة الرسمية ، وعلى وزير العدل تنفيذه ما

صدر برئاسة الجمهورية فى ١٢ صفر سنة ١٤١١ هـ

(الموافق ٢ سبتمبر سنة ١٩٩٠ م)

حسنى مبارك